

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
رئاسة إدارات البحوث العلمية و الافتاء
و الدعوة و الإرشاد
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم: ٩٩

التاريخ: ١٤٠٢/١١/٦ هـ

حكم نقل عضو أو جزئه من إنسان إلى آخر

قرر المجلس بالاجماع جواز نقل عضو أو جزئه من إنسان حي مسلم أو ذمي إلى نفسه إذا دعت الحاجة إليه و أمن الخطر في نزعها و غلب على الظن نجاح زرعها كما قرر بالأكثرية ما يلي:

١- جواز نقل عضو أو جزئه من إنسان ميت إلى مسلم إذا اضطر إلى ذلك و أمنت الفتنة في نزعها ممن أخذ منها و غلب على الظن نجاح زرعها فيمن سيزرع فيه.

٢- جواز تبرع الإنسان بنقل عضو منه أو جزئه إلى مسلم مضطر إلى ذلك و بالله التوفيق و صلى الله على محمد و على آله و سلم.
هيئة كبار العلماء

رئيس الدورة
عبد الرحمن بن محمد
عبد الزمان بن عبد الله بن سباز
متوقف

عبد الله بن خياط
ابراهيم بن محمد بن الشيخ

عبد المجيد بن محمد بن
صالح بن عبد الله بن سباز

صالح بن عبد الله بن سباز

عبد الله بن محمد بن حميد
لم يحضر الدورة لم يصد

عبد العزيز بن صالح
لم يحضر الدورة لظروفه الخاصة

عبد الله بن محمد بن حميد

صالح بن عبد الله بن سباز

عبد الله بن محمد بن حميد

محمد بن علي بن الحرکان

سليمان بن عبد الله بن سباز

راشد بن خنيس بن
أبي إسحاق بن عبد الله بن سباز
المسلم قبل موته نيا ينقل من نصابه
ببرورته

عبد الله بن عبد الله بن سباز

عبد الله بن محمد بن حميد
متوقف فيما عدا ما أجمع عليه المجلس